افتتاحية العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.. وبعد:

بحمدالله تعالى تم إصدار العدد السابع من مجلة كلية الشريعة (مدني، الهلالية)، ليكون امتداداً لمسيرة تأصيل العلوم والمعارف، في مجال العلوم الشرعية (الفقه وأصوله) ومجال القانون بشقيه العام والخاص.

لقد أتى هذا العدد من المجلة وفي طياته عدد ثمانية بحوث في مجال الفقه وأصوله، والقانون، مستوعباً لمحاور المجلة الأربعة وهي محور أصول الفقه، ومحور الفقه المقارن، ومحور القانون العام، ومحور القانون الخاص.

البحث الأول تحت عنوان: (**مقاصد الإسلام في الأموال وأثرها في التنمية الاجتماعية**)، كتبه الدكتور/ بشير محمد عبد العالي شمام، يهدف البحث إلى دعم المنهج المعتدل في التعامل مع المال دون التخلي عن الطيبات، ولا الطغيان بالمال وحصر الاهتمام في جمعه وكنزه، كما يهدف إلى دعم المنهج المتوازن في الاجتهاد المقاصدي وذلك بفهم مقاصد الدين من خلال إدراج النصوص الجزئية في مبادئها الكلية، ثم ربطها بالواقع المعيش.

والبحث الثاني جاء بعنوان: (**دلالة الأمر في سورة النور «دراسة تطبيقية»**) للدكتورة/ أميمة حسن عبدالرحمن إبراهيم،ويهدف هذا البحث لحصر صيغ ودلالة الأمر الواردة في سورة النور والتطبيق العملي لها. واتبعت الباحثة المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك بذكر الآية التي وردت فيها صيغة الأمر وبيان صيغتها ومقتضى الأمر فيها وأفادت الباحثة من مراجع الأصول والتفسير والبلاغة.

أما البحث الثالث فقد ورد بعنوان: (**قاعدة لا ضرر ولا ضرار وأثرها في المحافظة على العقل والمال «دراسة مقاصدية»**)، للدكتور/ صديق زين العابدين النور أبكر، تهدف إلى بيان مضمون قاعدة لا ضرر ولا ضرار وعلاقتها بمقاصد الشريعة وبيان أثر القاعدة في المحافظة على العقل والمال، وتكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تناولت واحدة من القواعد الفقهية الكبرى التي تفيد نفي سائر أنواع الضرر عن الشرع كما تعتبر هذه القاعدة شعاراً للعدل ورد العدوان وتحقيق الأمن والسلام، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج أهمها أن الدراسة قد بينت أن قاعدة لا ضرر ولا ضرار تحقق مقصداً عظيماً من مقاصد التشريع وهو "دفع المضار والمفاسد" وهذا يؤكد مدى علاقة قاعدة لا ضرر ولا ضرار بمقاصد الشريعة.

البحث الرابع جاء تحت عنوان: (**دليل الاقتران عند ابن القيم «دراسة أصولية تطبيقية»**)، كتبه الدكتور/ محمد عبد الله الزبير محمد، هدف إلى تحقيق القول في هذه الدلالة. وكان من الأسباب الدافعة لهذه الورقة الوقوف على دلالة الاقتران ومدى استدلال العلماء بها وخاصة ابن

القيم، وتوصل الباحث لعدة نتائج منها أن الاقتران دليل إلا عند وجود قرينة تمنع منه، كما توصل الباحث إلى أن ابن القيم استخدم دليل الاقتران في مسائل كثيرة منها مسائل فقهية وغيرها. ومن التوصيات تطبيق دليل الاقتران بشرطه لمعرفة الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين، كما يوصي الباحث بدراسة الأدلة المختلف فيها وإبراز بعض من استدل بها من أهل العلم.

والبحث الخامس بعنوان: (**ضوابط إصدار الفتوى والنصح والرأي القانوني بوزارة العدل**)، للدكتور/ منير عكاشة عثمان، يهدف هذا البحث إلى بيان مفهومي الفتوى والرأي القانوني اللذين يصدرهما وزير العدل والمستشارين القانونيين بوزارة العدل وفقاً لقانون تنظيم وزارة العدل وهما يمثلان أهم الوسائل التي تمارس عبرها وزارة العدل اختصاصها في بسط سيادة حكم القانون وتوفير العدالة الناجزة.

البحث السادس تناول موضوع: (**الجريمة المعلوماتية في الفقه الإسلامي والقانون**) كتبه الدكتورة/ خديجة يوسف محمد نور، استعرضت الباحثة مفهوم الجريمة المعلوماتية مبينة تعريف الجريمة، وتعريف المعلوماتية وثم ذهبت إلى تعريف جرائم المعلوماتية وبيان التكييف الفقهي والقانوني لها، وتحدثت عن أنواع الجريمة المعلوماتية وفقا لما جاء في قانون جرائم المعلوماتية لسنة ٢٠٠٧م ومن ثم مقارنتها بالشريعة الإسلامية وختمت الباحثة الدراسة بتوضيح خصائص جريمة المعلوماتية وخصائص المجرم المعلوماتى وهدفت الدراسة إلى التعريف بخطورة تلك الجريمة وبيان القصور التشريعي في هذه الجريمة.

أما البحث السابع فقد كان بعنوان: (**الحماية القانونية للمستهلك الإلكتروني**)، للأستاذ/ بابكر حسين يوسف المكي، قدم الباحث رأي فقهاء القانون ورأي المشرع السوداني وفقاً لقانون المعاملات الالكترونية السوداني لسنة ٢٠٠٧م وقانون تنظيم حماية المستهلك بولاية الخرطوم لسنة ٢٠١٢م وبعض القوانين المقارنة والمواثيق الدولية ذات الصلة التي نص بعضها صراحة على حماية المستهلك الالكتروني ، وبعضها الآخر ضمناً من خلال الاستنتاج من فحوى وروح القانون.

وجاء البحث الثامن بعنوان: (**الإرشاد في اقتضاء النهي الفساد «دراسة استقرائية تحليلية»**)، كتبه الأستاذ/ يوسف موسى محمد البازي، تعد قاعدة "اقتضاء النهي الفساد" من أمهات القواعد الأصولية؛ لرجوع كثير من المسائل الفرعية إليها، وتخريج خلاف الأئمة في مآخذهم عليها، وتعلقها بجميع منهيات الشرع، ودارت عليها رحى كثير من الخلافات الفقهية في إفساد جملة من تصرفات المكلفين، وتوصل لعدة نتائج كان أهمها اتفاق الأصوليون على عدم التفرقة بين الفاسد والباطل في العبادات.

والله من وراء القصد،،،

رئيس هيئة التحرير